

. الشاحنات،

. الجرارات الطرقية والفلاحية والمجرورات،

. الحافلات،

. الدراجات النارية.

الفصل 6 - يعد تاجر توزيع المعدات السيارة المستعملة كل شخص يبيعي أو ذات معنوية يتولى على وجه الاحتراف بيع المعدات السيارة مستعملة، كما تم تعريفها بالفصل الرابع من هذا الكراس باسمه لحسابه الخاص، ويمكن له أن يتولى بيع هذه المعدات لحساب الغير مقتضى كتب قانوني.

الفصل 7 - يمكن لتاجر توزيع المعدات السيارة المستعملة أن مارس هذا النشاط باعتماد مختلف طرق البيع، على أن يحترم الأحكام منصوص عليها بهذا الكراس.

العنوان الثاني

شروط ممارسة النشاط والتزامات المتدخلين

وخدمات ما بعد البيع والضمان

الفصل 8 - إضافة إلى الشروط المعمول بها في نطاق القوانين جاري بها العمل، يتعين على كل تاجر توزيع المعدات السيارة مستعملة :

. أن يكون متمتعا بحقوقه المدنية وينسحب هذا الشرط على الممثل قانوني للذات المعنوية،

. ألا يكون قد صدر ضده أو ضد الممثل القانوني للذات المعنوية حكم بالتفليس،

. أن يوفر المحلات والمعدات والموارد البشرية التقنية التالية :

1 - المحلات :

. فضاء تتوفر فيه شروط التهئة والاستغلال والسلامة والوقاية طبقا للتراتب الجاري بها العمل، ويكون مسيجا ومهيا ومعدا لخزن وعرض المعدات السيارة لا تقل مساحته المغطاة عن 250 مترا مربعا.

2 - الورشة :

. ورشة لإسداء خدمات ما بعد البيع مجهزة بالمعدات اللازمة وتتوفر فيها نفس الشروط المطلوبة في المحلات.

3 - المعدات :

. عربة تصليح سريع،

. التجهيزات اللازمة لاختبار المعدات السيارة وأدوات الصيانة،

. وسائل التصرف في عمليات الخزن والفوترة والتسليم ومتابعة الحرفاء.

4 - الأعوان الفنيون :

يوفر البائع ضمن مؤسسته فريقا من الفنيين المختصين بصورة تمكن من ضمان السير العادي لعمليات البيع والصيانة والإصلاح.

ويجب أن يتكون هذا الفريق على الأقل من مهندس متخصص كرئيس ورشة وفني سام مساعد.

الفصل 9 - يتعهد تاجر توزيع المعدات السيارة المستعملة بمفهوم هذا الكراس بأن يوفر للحريف خدمات ما بعد البيع.

الملحق

كراس شروط يتعلق بتنظيم

تجارة توزيع المعدات السيارة المستعملة

العنوان الأول

أحكام عامة

الفصل الأول - يهدف كراس الشروط هذا إلى تنظيم تجارة توزيع المعدات السيارة المستعملة.

الفصل 2 - يضبط كراس الشروط :

. تعريف المعدات السيارة المستعملة،

. تعريف المتدخلين في القطاع،

. ضبط التزامات مختلف المتدخلين في القطاع وشروط ممارسة النشاط،

. خدمات الضمان وخدمات ما بعد البيع.

الفصل 3 - تنطبق أحكام كراس الشروط هذا على كل شخص طبيعي أو ذات معنوية يمارس نشاط تجارة توزيع المعدات السيارة المستعملة لحسابه الخاص أو لحساب الغير.

الفصل 4 - يقصد بالمعدات السيارة المستعملة موضوع كراس الشروط هذا، المعدات السيارة التي يتم بيعها أو التفويت فيها للمرة الأولى أو أكثر بعد تسجيلها بسلسلة تونسية وحصولها على البطاقة الرمادية.

الفصل 5 - تندرج في إطار هذا الكراس، المعدات السيارة التالية :

. السيارات الخاصة،

وتتضمن خدمات ما بعد البيع عمليات إصلاح العطب الذي قد يظهر عند الاستعمال من قبل المشتري قصد إعادتها إلى حالتها العادية.

وفي صورة لجوء تاجر توزيع المعدات السيارة المستعملة إلى المناولة، يتعين عليه أن يكون بحوزته عقد مناولة نافذ المفعول يربطه بشخص طبيعي أو ذات معنوية مؤهل للقيام بخدمات ما بعد البيع ومطالب بتوفير الورشة والأعوان الفنيين والمعدات المنصوص عليها بالفصل 8.

الفصل 10 - يحجر على تاجر توزيع المعدات السيارة المستعملة عرض وبيع هذه المعدات خارج الفضاء المخصص للغرض والمنصوص عليه بالفصل 8.

الفصل 11 - يتعين على تاجر توزيع المعدات السيارة أن يتأكد قبل عرض المعدات السيارة للبيع من مطابقتها للقواعد الفنية لتجهيز وتهيئة العربات وصحة البيانات والمعطيات والوثائق المتعلقة بها.

الفصل 12 - يحجر على تاجر توزيع المعدات السيارة المستعملة بيع وعرض هذه المعدات ما لم تكن مطابقة للنماذج المصادق عليها فنيا من قبل المصالح المختصة بالوزارة المكلفة بالنقل، ومصحوبة ببطاقة رمادية تونسية.

الفصل 13 - يجب على التاجر إعلام المشتري بالاستعمال السابق للسيارة موضوع البيع وأن يمكنه من اختبارها بحضوره أو بحضور أحد الفنيين المختصين العاملين معه.

الفصل 14 - يبرم عقد بيع المعدات السيارة المستعملة طبقاً للأحكام المنصوص عليها بالقانون الجاري به العمل مصحوباً بشهادة معاينة وشهادة وضعية عربية وشهادة الفحص الفني بالنسبة إلى المعدات السيارة الخاضعة لهذا الإجراء مسلمة من المصالح المختصة.

الفصل 15 - يجب على تاجر توزيع المعدات السيارة المستعملة أن يمسك سجلاً يتضمن بيانات ومعطيات تتعلق بالمعدات السيارة المستعملة التي يتاجر فيها خاصة اسم ولقب المالك الأصلي ورقم بطاقة تعريفه الوطنية واسم ولقب المشتري ورقم بطاقة تعريفه الوطنية ونوع السيارة وصفها وتاريخ الصنع والعدد الرتبي في النوع ونوع الهيكل ورقم التسجيل والاستعمال السابق للمعدات السيارة وتاريخ عرضها للبيع وتاريخ البيع، ويكون هذا السجل مرقماً ومختوماً في جميع صفحاته من قبل الإدارة الجهوية التابعة للوزارة المكلفة بالتجارة.

الفصل 16 - إضافة إلى أحكام الضمان الواردة بالتشريع الجاري به العمل، يجب على تاجر توزيع المعدات السيارة المستعملة أن يسلم للمشتري عقد ضمان ممضى قانوناً يتعهد بموجبه بضمان إصلاح السيارة إذا ظهر بها عطب في القطع الأساسية أثناء مدة الضمان المنصوص عليها بالعقد والمحددة بثلاثة أشهر على الأقل.

ويقصد بالقطع الأساسية للمعدات السيارة المستعملة : المحرك والهيكل ومجمع تغيير السرعة والفرامل والقاعدة.

ويتعين على التاجر القيام بعملية الإصلاح في أجل لا يتعدى 15 يوماً ابتداء من تاريخ مطالبته بذلك من طرف الحريف، ما عدا الحالات المعقدة والتي تتطلب أجلاً أطول.

بالنسبة إلى معدات السيارة المستعملة التي لا تزال تحت ضمان المصنع الأصلي، يتعين على تاجر هذه المعدات أن يكون بحوزته عقد صيانة وإصلاح يربطه بالممثل الرسمي لهذا المصنع بتونس وذلك لتمكين المشتري من الانتفاع بهذه الضمانات.

العنوان الثالث

أحكام مختلفة

الفصل 17 - يخضع تاجر توزيع المعدات السيارة المستعملة لعمليات المراقبة اللازمة التي تقوم بها السلطات المختصة.

الفصل 18 : تعد المعدات السيارة المستعملة المعروضة للبيع غير المصحوبة بالبطاقة الرمادية التونسية المنصوص عليها بالفصل 4 أعلاه، مجهولة المصدر ويطبق عليها التشريع الجاري به العمل.

الفصل 19 - على كل شخص طبيعي أو معنوي يعتزم ممارسة نشاط تجارة توزيع المعدات السيارة المستعملة إيداع تصريح طبقاً للنموذج الملحق بكراس الشروط هذا لدى مصالح الإدارة الجهوية الراجعة بالنظر إلى الوزارة المكلفة بالتجارة مرفقاً بنسخة من كراس الشروط هذا تكون جميع صفحاته مختومة من طرف الإدارة بعد إمضائه قانوناً من قبل المعني بالأمر بأخر صفحة مسبوقاً بعبارتي "اطلعت ووافقت".

الفصل 20 - إضافة إلى العقوبات المنصوص عليها بالتشريع والتراتبية الجاري بها العمل، يعاقب كل مخل بأحكام كراس الشروط هذا بالعقوبات الواردة بالأمر عدد 2552 لسنة 1999 المؤرخ في 8 نوفمبر 1999 المتعلقة بقائمة الأنشطة التجارية الخاضعة لكراس الشروط.

● ملاحظة :

- في حالة توفير خدمات ما بعد البيع من طرف شخص اخر غير التاجر يتم ذكر اسم هذا الشخص ولقبه وعنوانه المهني.
- يرفق وجوبا لهذا التصريح قائمة اسمية مفصلة في المعدات والتجهيزات المخصصة للصيانة وخدمات ما بعد البيع.

إني الممضي أسفله اشهد وافر بصحة البيانات
المصرح بها أعلاه وبالاطلاع على محتوى كراس الشروط
المبين سابقا مع التعهد بالعمل وفقا لما تضمنه من
مقتضيات.

.....في.....

الامضاء

اودع هذا التصريح في نظيرين من قبل السيد.....
صاحب ب.ت.و. عددبصفته.....

تونس في

امضاء رئيس الادارة وختمها